

حكم المسح على الجوربين بعد خلعهما قبل تمام المدة - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم وبارك فيكم. يقول هذا السائل يا شيخ اذا لبست الشراب على طهارة ثم مسحت عليه مثلاً لصلاة الظهر ثم خلعت الشراب وانا ما زلت على طهارتي هل يجوز ان البس الشراب مرة ثانية وامسح عليه لصلاة العصر - [00:00:04](#)

لا يا اخي اذا خلعتك انتهى المسح. اذا اعدت لبسه يبدأ من مدة المسح من جديد واما اللبس الماضي فقد انتهى بخلعه لانه يشترط في الحايل من الخف او او الجوارب استمرارها على الرجل الى مدة - [00:00:27](#)

اغتيال تمام مدة المسح فاذا خلعتها اثناء المدة فان المسح يبطل فاذا لبستها تبدأ من جديد. نعم - [00:00:48](#)